

بلدية دبي مؤسسة البيئة والصحة والسلامة

دليل إرشادات البيئة والصحة والسلامة
لمركبات تقديم الخدمات والأنشطة التجارية المتنقلة

DM-EHSA-GU01-MV

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Organization Unit:	Document title: دليل إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمركبات تقديم الخدمات والأنشطة التجارية المتنقلة	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

محتويات الدليل

رقم الصفحة

3	1- مقدمة
3	2- الغرض من الوثيقة
3	3- نطاق العمل
4	4- القوانين والتشريعات المُنظمة
4	5- المصطلحات والتعاريف
5	6- الإرشادات العامة للأنشطة المتنقلة
7	7- الإرشادات التخصصية 7.1 نشاط حلاقة الحيوانات الأليفة 7.2 نشاط غسيل المركبات & ورش صيانة المركبات المتحركة 7.3 أنشطة الصالونات 7.4 نشاط بيع الأغذية
13	8- قنوات تقديم الخدمة
13	9- قنوات التواصل
14	10- الملاحق & المراجع

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Organization Unit:	Document title:	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

1. مقدمة

تسعى بلدية دبي متمثلة في مؤسسة البيئة والصحة والسلامة إلى خلق بيئة جاذبة للمستثمرين وتعزيز ريادة الأعمال وتحفيز الحركة الاقتصادية من خلال ضمان الصحة والسلامة في كافة المواقع والخدمات في إمارة دبي بما فيها الخدمات والأنشطة التجارية المتنقلة.

2. الغرض من الوثيقة

تم إصدار هذا الدليل لضمان الامتثال لبنود الصحة والسلامة والبيئة ودعم أصحاب الأعمال في مجال تقديم الخدمات والأنشطة التجارية المتنقلة باختلاف أنواعها في إمارة دبي حيث يشتمل الدليل على الإرشادات العامة والتخصصية الواجب توفرها.

3. نطاق العمل

يطبق هذا الدليل على كافة المؤسسات التجارية المرخصة في إمارة دبي والراغبة في مزاولة الأنشطة المتنقلة بالمركبات وذات العلاقة بالبيئة والصحة والسلامة والتي تشمل:

- نشاط حلاقة الحيوانات الأليفة
- نشاط غسيل المركبات
- نشاط ورش صيانة المركبات
- نشاط الصالونات الرجالية، الصالونات النسائية، صالونات الأطفال، صالونات الحناء، مراكز تركيب الشعر المستعار، غسل وكي الملابس والمفارش
- نشاط بيع الأغذية

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document title:	دليل إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمركبات تقديم الخدمات والأنشطة التجارية المتنقلة	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

4. القوانين والتشريعات المُنظمة

اسم النشاط/ الخدمة المتنقلة	القوانين والتشريعات ذات الصلة
نشاط حلاقة الحيوانات الأليفة	- الأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي - القانون الاتحادي رقم (16) لسنة 2007 بشأن الرفق بالحيوان - القانون الاتحادي رقم (22) لسنة 2016 بشأن تنظيم حيازة الحيوانات الخطرة.
- نشاط غسيل المركبات المتحركة. - نشاط ورش صيانة المركبات المتحركة.	- الأمر المحلي رقم (61) لسنة 1991 بشأن أنظمة حماية البيئة في إمارة دبي. - الأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي - قرار إداري رقم (30) لسنة 2007 بإصدار اللائحة التنفيذية للأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي. - قرار إداري رقم (314) لسنة 2008 بتعديل القرار الإداري رقم (30) لسنة 2007 بإصدار اللائحة التنفيذية للأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي.
نشاط بيع الأغذية	- الأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي - قرار إداري رقم (30) لسنة 2007 بإصدار اللائحة التنفيذية للأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي.
- نشاط صالون رجالي - نشاط صالون نسائي - نشاط صالون أطفال - نشاط صالون حناء - نشاط مركز تركيب الشعر المستعار - نشاط غسل الملابس والمفارش - نشاط كي الملابس	- الأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي - قرار إداري رقم (30) لسنة 2007 بإصدار اللائحة التنفيذية للأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي.

5. المصطلحات والتعاريف

المؤسسة	هي المؤسسة التجارية المرخص لها بممارسة نشاط ما.
الأنشطة المتنقلة	أنشطة مهنية يتم مزاولتها أو خدمات يتم تقديمها من خلال المركبة بنظام التجول وذلك بحسب النشاط المرخص له.
الحيوانات	الحيوانات المسموح باقتنائها مثل: القطط، الكلاب، طيور الزينة..... الخ
الحيوانات الخطرة	الحيوانات المدرجة في الملحقين (1) و(2) من القانون الاتحادي رقم 22 لسنة 2016 بشأن تنظيم حيازة الحيوانات الخطرة.
مركبات الغسيل المتحركة	تعني جميع المركبات مثل (شاحنات، مقطورات، حافلات، مركبات خفيفة أو دراجات نارية) التي تقدم خدمة غسيل وتلميع المركبات في الأماكن العامة.
ورش صيانة المركبات المتحركة	تعني جميع المركبات مثل (شاحنات، مقطورات، حافلات، مركبات خفيفة أو دراجات نارية) التي تقدم خدمات الصيانة المتحركة للمركبات، تبديل وإصلاح الإطارات، نقل وقطر المركبات وغيرها.

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY 
	Organization Unit:	Document title:	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

يشمل المحال التي تقوم بقص وتصفيف الشعر وخدمات التجميل الأخرى والعناية بالجسم أو البشرة أو الشعر.	الصالون
يشمل تقديم خدمات الكي لجميع أنواع الملابس والمنسوجات يدوياً أو ميكانيكياً.	كي الملابس
يشمل محال غسل الملابس بالوسائل الآلية أو اليدوية.	غسل الملابس والمفارش

6. الإرشادات العامة للأنشطة المتنقلة

6.1 المركبة

- يجب أن تكون المركبة مرخصة من قبل هيئة الطرق والمواصلات بدبي.
- تلتزم المؤسسة بالقوانين والقرارات الوزارية والأوامر المحلية والتعاميم الصادرة المنظمة لسير العمل وفقاً للنشاط المعني.
- الحصول على موافقة الجهات المعنية فيما يتعلق بموقع النشاط وغيرها من المتطلبات الأخرى.
- يجب أن تكون جميع سلال المهملات مزودة بأغطية تفتح بالقدم، ويجب توفير سلال مهملات منفصلة للزوار عند الحاجة متى كان ذلك مطلوباً.
- التوقف عن العمل حال ظهور ظروف عمل غير مناسبة أو خطرة، والإبلاغ عن حوادث السلامة في حال وقوعها والاحتفاظ بسجل عن تلك الحوادث.
- أن تكون المركبة مهيئة لممارسة النشاط بما يتلاءم مع تطبيق متطلبات الصحة والسلامة.
- توفير مخرج طوارئ للمركبات الطويلة (مثل الحافلات).
- أن تكون المركبة مكيّفة ومزودة بتهوية مناسبة.
- أن تكون المركبة مزودة بأنظمة إنارة كافية ومناسبة من الداخل لتقديم الخدمة.
- يجب توفير خزان مناسب للمياه الصالحة لممارسة النشاط، وخزان آخر منفصل للمياه العادمة، متى ما كان ذلك مطلوباً.
- يجب تصريف المياه في موقع تصريف مناسب وفق القوانين البيئية والصرف الصحي المحلية المعمول بها.
- يمنع القيام بأي خدمات أو مكوث المتعاملين في موقع تقديم الخدمة داخل المركبة أثناء حركة المركبة للحفاظ على السلامة العامة.

6.2 المعدات والمنتجات:

- توفير معدات الإطفاء والاسعافات الأولية في المركبة، على أن تكون مناسبة لنوع النشاط.
- أن تكون جميع المعدات والأدوات مثبتة بإحكام لتفادي أي أضرار عند تحرك المركبة.
- تخزين جميع المنتجات الاستهلاكية والمواد الكيميائية بشكل مناسب وإحكام إغلاقها لمنع أي تسرب أو انسكاب للمواد خلال تحرك المركبة وضمان عدم تعرضها لدرجات الحرارة العالية. (قائمة المواد MSDS).
- يجب أن تكون الأجهزة والمعدات المستخدمة مطابقة للمواصفات والمقاييس المعمول بها.

رقم الإصدار (1)	بيانات مفتوحة / OPEN DATA	تاريخ الإصدار: 23 أغسطس 2022
Page 5 of 14		تاريخ الإصدار السابق: (جديد)

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Organization Unit:	Document title:	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

6.3 مزاولة النشاط والعاملين:

- يجب أن يتوافق تشغيل النشاط المتنقل مع القوانين والتشريعات والأوامر المحلية والاتحادية في كافة مواقع التشغيل ضمن إمارة دبي، ومع متطلبات الترخيص والتصريح للدوائر الأخرى وجميع الأدلة والارشادات الفنية التي تطبق على الأنشطة في المواقع الثابتة.
- يجب على مقدم الخدمة الالتزام بتخصه وعدم تقديم خدمات إضافية غير مرخص له بها أو لا تتعلق بالخدمة المقدمة دون الحصول على تصريح من الجهات المختصة.
- يجب تدريب العمال على إجراءات السلامة المهنية.
- توفير شهادات الصحة المهنية سارية المفعول لجميع العاملين حسب طبيعة النشاط المقدم.
- يجب اتخاذ ما يلزم لضمان عدم وصول الزوار إلى نقاط مخصصة للعاملين ومسؤولي الصيانة.
- يجب توفير عقد نظافة خزانات المياه من شركة معتمدة متى ما كان ذلك مطلوباً.
- توفير عقد مكافحة آفات الصحة العامة من شركة معتمدة والتأكد من خلو المركبة من آفات الصحة العامة وآثارها.
- توفير لوحات السلامة الارشادية.
- تزويد العمال بمعدات الحماية الشخصية الملائمة حسب طبيعة العمل.
- تدريب جميع العاملين على طرق الوقاية من الأسطح الساخنة، سواء كانت للمولدات الكهربائية أو الغلايات والضغوطات أو أدوات الطهي، لتجنب الحروق، وتجنب تحريك أي أدوات تخزين تحتوي على سوائل ساخنة، والتأكد من انخفاض حرارة جميع الأدوات والآلات قبل التنظيف أو الصيانة.
- يجب توفير سجل أو بيانات التنظيف والتطهير الدوري للمركبة ولأماكن تقديم الخدمة والأدوات المستخدمة متى ما كان ذلك مطلوباً
- يجب التزام العاملين بالزي المخصص للعمل والمحافظة على النظافة الشخصية والممارسات الصحية أثناء العمل.
- تلتزم المؤسسة بالنظافة العامة والتخلص الآمن من النفايات العامة والخطرة.

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Organization Unit:	Document title:	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

7. الإرشادات التخصصية

7.1 نشاط حلاقة الحيوانات الأليفة من خلال المركبات المتنقلة

7.1.1 تصميم المركبة:

- يجب تصميم المركبة (الأرضيات، الجدران والأسقف) من مواد صلبة لا تتأثر بالمطهرات والمعقمات وسهلة التنظيف والتعقيم.
- يجب مراعاة التصميم الجيد للمداخل والمخارج بما يمكن من السيطرة على الحيوانات ويحد من وجود آفات الصحة العامة.
- يجب تزويد المركبة بالتجهيزات اللازمة للتحكم في درجات الحرارة طوال فصول السنة.
- يجب الفصل التام بين الجزء الخلفي من السيارة المخصص لحلاقة الحيوانات والجزء الأمامي الخاص بالركاب والعاملين.
- يتم تجهيز الجزء الخلفي بغرفة تتميز بالمواسفات التالية: -
 - يجب أن تكون مغلقة تماماً ومعزولة عن المؤثرات الخارجية.
 - مصنوعة من مواد غير قابلة للصدأ وسهلة التنظيف والتعقيم.
 - مزودة بنظام تهوية وتبريد يعمل بكفاءة وفعالية عالية.
 - يتم التحكم بإغلاق النوافذ بشكل كامل.
 - مزودة بجهاز يمكن السائق أو المرافقين من قراءة درجة حرارة الغرفة.
 - مزودة بخزائن لحفظ المعدات والادوات المستخدمة في عملية الحلاقة
 - مزودة بمصدر للكهرباء وآخر للماء وخزان للمياه العادمة والتخلص منها وفق الاشتراطات من الجهات المعنية.
 - يجب توفير أقفاص وبأحجام مختلفة مصنوعة من معدن غير قابل للصدأ وسهل التنظيف والتعقيم وخالية من النتوءات والزوايا.
 - تغسل السيارة والأقفاص بعد كل عملية حلاقة للحيوانات ويتم تطهيرها.

7.1.2 الأدوات والمعدات:

- توفير متطلبات السلامة (قفازات، كمادات، مطهرات، إلخ) للموظفين والعلماء الخارجيين وفي مكان مناسب سهل الوصول إليه.
- أدوات الحلاقة يجب أن تكون مصنوعة من معدن غير قابل للصدأ سهلة التنظيف والتعقيم.
- يجب تعقيم أدوات الحلاقة بجهاز تعقيم بعد كل عملية حلاقة.
- يجب توفير أكثر من طقم من أدوات الحلاقة حتى تسهل عمليات التنظيف والتعقيم ولا تؤثر على سير العمل.
- يجب أن تكون الطاولة مصنوعة من معدن غير قابل للصدأ أو أي مادة أخرى سهلة التنظيف والتعقيم ولا توجد بها تشققات وأن تكون ملساء وليس بها نتوءات ظاهرة وألا تكون ذات حواف حادة وألا تقل مساحتها عن 90×90 سم.
- تُصمم أقفاص الحيوانات من مواد غير قابلة للصدأ سهلة التنظيف والتعقيم وتناسب مساحتها واعدادها مع حجم النشاط ونوع الحيوان.

تاريخ الإصدار: 23 أغسطس 2022	بيانات مفتوحة / OPEN DATA	رقم الإصدار (1)
تاريخ الإصدار السابق: (جديد)		Page 7 of 14

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document title:	دليل إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمركبات تقديم الخدمات والأنشطة التجارية المتنقلة	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

- يجب توفر مكنسة كهربائية من نوع جيد لشطف الشعر.
 - يجب توفير الأدوات الخاصة بالتحكم بالحيوان وضبطه.
 - يجب توفير قارئ الشريحة الإلكترونية (Microchip Reader)
 - توفير فوط نظيفة وجافة لتجفيف الحيوانات بعد الغسيل والحلاقة، ولا يعاد استعمالها إلا بعد غسلها وتعقيمها.
- 7.1.3 الاشتراطات اللازم اتباعها أثناء عملية الحلاقة:**
- يجب التأكد من صحة وسلامة الحيوان وسجلات التحصين قبل استلامه.
 - مراعاة مبادئ الرفق بالحيوان أثناء العمل.
 - يمنع حلاقة الحيوانات المدرجة في القانون الاتحادي رقم 22 لسنة 2016 وإبلاغ السلطات المعنية في حال ورود هذه الحيوانات.
 - يجب وضع آلية عمل مناسبة لضمان سلامة العاملين وخلوهم من الأمراض المعدية والجروح.
- 7.1.4 السجلات:**
- رخصة تجارية سارية الصلاحية
 - توفير سجل موضح فيه بيانات الحيوانات الواردة وأصحابها
 - يحق للجهات المختصة إدخال تطعيمات، فحوصات، إجراءات وقائية أو تعديل الإجراءات القائمة حسب الحاجة.
- 7.2 نشاط غسيل المركبات المتحركة ونشاط صيانة المركبات المتحركة**
- 7.2.1 تحديد الأخطار وتقييم المخاطر**
- إعداد آلية عمل متكاملة للصحة والسلامة المهنية حسب مجال العمل وتعريف العاملين بها.
 - يجب على مقدم الخدمة أن يقيم أثر المخاطر المحتملة من أداء مهنته سواء على العاملين أو المتعاملين ومعالجتها معالجة فعالة ووضع خطة معالجة في حال وقوعها وضمان تعريف وتوعية العاملين والمهنيين على المخاطر المحتملة وطريقة التعامل معها.
 - تزويد العمال بالتدريبات لحالات الطوارئ مثل (تدريبات الإسعافات الأولية وتدريبات مكافحة الحريق) وتوفير الصيانة المستمرة للمركبات والأدوات والمعدات التي تحتويها والتدريب والتوعية المناسبة للمواد الخطرة اللازمة لأداء العمل وطريقة التعامل معها وتوفير وسائل الحماية الشخصية المناسبة.
 - تعيين عاملين ومهنيين ذوي كفاءة وخبرة في مجال العمل.
 - يجب على مقدم الخدمة الالتزام بالنظافة الشخصية والمظهر اللائق والالتزام بارتداء وسائل الحماية الشخصية الضرورية لمجال العمل.
 - اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من مخاطر الحريق وتوعية العاملين بهذه المخاطر ومصادرها وتوفير التدريب المناسب على استعمال الأدوات والمعدات المتوفرة للتعامل مع الحريق.
- 7.2.2 السلامة الكهربائية:**
- يجب التأكد من استخدام الأدوات والمعدات الملائمة لمعايير الفولتية الكهربائية في الإمارة (220 فولت) فقط
 - يجب التأكد من أن جميع الأسلاك الكهربائية موصلة بشكل صحيح وأن تكون موصولة بموصلات مناسبة ويحظر توصيل الأسلاك العارية أو التوصيل المباشر بين الأسلاك.
 - يجب توفير القوابس المناسبة للمعدات الكهربائية قبل التوصيل بالمنافذ الكهربائية.

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document title:	دليل إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمركبات تقديم الخدمات والأنشطة التجارية المتنقلة	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

- يجب إنجاز جميع الأعمال الكهربائية فقط عن طريق شخص مختص / كهربائي.
- يجب تزويد مفاتيح الجدار والمآخذ وصناديق التوصيل بأغطية سليمة وامنة وتجنب استخدام مآخذ غير مناسبة وغير محكمة التوصيل.
- يجب إدارة الأسلاك والكابلات الممتدة على الأرضيات بشكل مناسب من غير تشكيل أي مخاطر التعثر وتجنب تمريرها عبر الأبواب والنوافذ.

7.2.3 السلامة الميكانيكية:

- يجب التأكد من أن جميع الآلات والمعدات يتم فحصها بصفة دورية والمحافظة عليها في حالة جيدة للاستخدام والاحتفاظ بالسجلات المحدثة المقررة.
- يجب التأكد من أن جميع المعدات والآليات والأدوات الكهربائية المزودة بأجزاء متحركة مجهزة بحواجز حماية ومعدات أمان كافية ومعتنى بها بشكل صحيح ويتم فحصها يوميًا وفقًا للمعايير.
- يجب تزويد جميع المعدات والآلات التي تولد مواد خطرة وغبار بعدام تهوية موضعي/محلي ملائم أو منشأة لاستخلاص الدخان / الغبار.
- يجب التأكد من أن خراطيم أدوات التشغيل الهوائية مؤمنة بشكل جيد بواسطة وسائل السلامة المناسبة لتجنب فصلها عن طريق الخطأ.
- يجب التأكد من تزويد الماكينات والمعدات بأزرار الإيقاف الطارئ بحيث يسهل الوصول إليها من قبل المشغلين.
- يجب توفير علامات التحذير المناسبة بنص واضح وقابل للقراءة على جميع الأجهزة والمعدات.
- يجب توفير شهادة فحص للغلايات وأوعية الضغط بواسطة طرف ثالث من الشركات المعتمدة من قبل مركز الإمارات العالمي للاعتماد.
- يجب التأكد من ضرورة تثبيت بعض الآلات والمعدات تثبيتاً إضافياً إذا كانت حركة المركبة تشكل خطراً كبيراً (مثال: المولدات الكهربائية ذات الأجزاء المتحركة).
- يجب التأكد من استخدام تصاميم ملائمة للمساحة المحدودة داخل المركبة

7.2.4 السلامة الكيميائية:

- يجب توفير سجل أو قائمة لجميع المواد الكيميائية الخطرة / الغير آمنة.
- يجب توفير قائمة معلومات السلامة للمواد الكيميائية.
- يجب التأكد من تخزين المواد الكيميائية بالطريقة الآمنة والصحيحة وفقاً لنوع المادة.
- يجب توفير معدات السلامة اللازمة لتداول المواد الكيميائية بصورة آمنة.
- يجب تزويد العاملين في المواد الكيماوية بتدريبات السلامة اللازمة في التعامل مع الكيماويات.

7.2.5 سلامة أسطوانات الغازات الصناعية المضغوطة وغاز البترول المسال

- في حال استخدام أسطوانات الغاز المسال، يجب تخزينها خارج المركبة بقدر الإمكان، مع ضمان عدم تعرضها لأشعة الشمس المباشرة.
- يجب تدريب العاملين على التعامل مع تسرب الغازات والحريق بشكل سليم، عن طريق فصل وإيقاف الغاز إن أمكن، وتحريك الأسطوانة إلى الهواء المفتوح بشكل آمن إن أمكن.

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document title:	دليل إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمركبات تقديم الخدمات والأنشطة التجارية المتنقلة	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

- يجب توفير المحابس والصمامات المناسبة داخل وخارج المركبة، كحماية إضافية، لفصلها من الخارج في حال ضرورة إخلاء المركبة
- في حال وجود أسطوانات غاز مسال داخل المركبة، يجب الانتباه إلى عدم إيقاف المركبة بقرب فتحات المجاري، بسبب انبعاث الغازات السامة (كبريتيد الهيدروجين)، أو أي مصدر للاشتعال، ويجب حماية مناطق تخزين الأسطوانات من الاصطدام
- يمنع بأي حال من الأحوال فتح أو توصيل أسطوانات الغاز المسال أثناء حركة المركبة، وكذلك تشغيل أي آلات متصلة بالأسطوانات
- يجب توفير صمامات أمان لأنابيب الغاز لتقوم بالإغلاق تلقائياً أثناء توصيلها بالأسطوانات، ويجب أن يكون هناك مفتاح رئيسي للصمامات داخل المركبة
- يجب أن تكون فتحات ومعدات التهوية داخل المركبة متناسبة مع عدد أسطوانات الغاز المسال المستخدمة داخل المركبة
- يجب وجود قائمة تفقدية يومية للتأكد من سلامة أسطوانات وأنابيب الغاز المسال.
- لا يجوز بأي حال من الأحوال استخدام شعلة نار للتأكد من التسرب، ويجب استخدام الصابون فقط
- يجب تدريب جميع العاملين على التعامل مع الأخطار المتعلقة بأسطوانات الغاز المسال، والعلم التام بإجراءات الطوارئ وأساليب التعامل الآمن مع تغيير وصيانة الاسطوانات

7.2.6 السلامة الهيكلية/ الحيوية:

- يجب الانتباه إلى التهوية الكافية للمركبة، واستخدام عادم تهوية أو وحدات تهوية ميكانيكية للضرورة.
- يجب الالتزام بقائمة تفتيش يومية قبل الافتتاح وبعد الإغلاق لتفقد نظافة وسلامة الأدوات .
- يجب الانتباه إلى عدم وجود مسببات لمخاطر التعثر والانزلاق، عن طريق التخزين الملائم والتنظيف الفوري للمواد المنسكبة، والفحص المستمر للأدوات ومناطق التخزين للتأكد من عدم وجود تسرب للسوائل، وتجنب تحريك المركبة قدر الإمكان في حال وجود حاويات أو خزانات تحتوي على مواد سائلة.
- يجب تدريب العمال على الطرق السليمة في حمل ومناولة المواد لتجنب أي إصابات للجهاز العظمي/العضلي، وبما يتناسب مع المساحة المحدودة داخل المركبة.
- في حال تركيب أو توصيل أية أنابيب داخل المركبة، يجب تثبيت ودعم هذه الأنابيب كل 1 متر، وإذا كانت الأنابيب مطاطية أو مرنة، يتم تثبيتها كل 0.5 متر. يجب بقدر الإمكان، يجب أن تكون هذه الأنابيب مثبتة بشكل أفقي ورأسي فقط، وأن تتم حمايتها من الاحتكاك بالمواد الأخرى

7.3 أنشطة الصالونات الرجالية، الصالونات النسائية، صالونات الأطفال، صالونات الحناء، مراكز تركيب الشعر

المستعار، نشاط غسيل الملابس والمفارش ونشاط كي الملابس

- أن تكون جميع المعدات مثبتة بإحكام لتفادي أي أضرار عند تحرك المركبة.
- تخزين جميع المنتجات الاستهلاكية والمواد الكيميائية بشكل مناسب وإحكام إغلاقها لمنع أي تسرب أو انسكاب للمواد خلال تحرك المركبة.
- في حال تخزين المنتجات المخصصة لهذا النشاط داخل المركبة، يجب التأكد من توفر درجة الحرارة لمناسبة لتخزين هذه المنتجات.

تاريخ الإصدار: 23 أغسطس 2022	بيانات مفتوحة / OPEN DATA	رقم الإصدار (1)
تاريخ الإصدار السابق: (جديد)		Page 10 of 14

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Organization Unit:	Document title:	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

- يجب أن تكون كراسي تقديم خدمة قص وتصفيف الشعر مناسبة مع مراعاة ترك مسافة متر بين كرسي وآخر، ونصف متر على الأقل بين الكرسي الأخير والجدار، وأن تكون كراسي وطاولات تقديم خدمة قص الاظافر مريحة مع مراعاة ترك مسافة نصف متر بين كل كرسي والآخر ونصف متر على الأقل بين الكرسي الأخير والجدار مع توفير مغسلة للأيدي والأرجل أثناء مراحل تقديم الخدمة.
- في حال وجود غرفة مخصصة لتقديم خدمة تجميل الوجه - خدمة إزالة الشعر، يجب أن تكون مزودة بسرير مريح خالي من العيوب والشقوق والصدأ وأن يكون سطحه قابل للتنظيف والتعقيم.
- يجب تزويد المركبة بمغسلة يد مستقلة عن باقي أجزاء الصالون، وأن تكون المساحة مناسبة وتتيح حرية الحركة وتكون مزودة بحواجز ثابتة (لا يسمح باستخدام الستائر أو الفواصل الدائمة/ المؤقتة بين غرف تقديم الخدمة).
- توفير حوض غسيل للشعر وآخر منفصل لغسل اليدين محاطة بمادة عازلة للمياه لمسافة لا تقل عن نصف متر.

7.4 نشاط بيع الأغذية

7.4.1 متطلبات عامة للمؤسسات الغذائية

- يجب على المؤسسة الغذائية الالتزام بمتطلبات السلامة الغذائية وفقاً لنظام سلامة الغذاء لضمان بقاء التصريح سارياً طوال المدة المصرح بها حيث أن التصريح هو موافقة من إدارة سلامة الغذاء تؤكد استيفاء المؤسسة للمتطلبات الأولية الخاصة بسلامة الغذاء.
- لا يشمل التصريح الموافقات أو التصاريح المطلوبة من الجهات الحكومية الأخرى ويجب استيفاء تلك المتطلبات بشكل منفصل حيثما ينطبق ذلك.
- تحتفظ بلدية دبي بحق إلغاء أو عدم تجديد التصريح لأسباب تتعلق بسياسات ضمان الصحة العامة في الإمارة أو في حال عدم الالتزام بمتطلبات السلامة الغذائية.
- تدريب جميع متدولي الأغذية العاملين في المركبة على أساسيات سلامة الغذاء، ويجب اعتماد مشرف صحي ضمن العاملين في المركبة.
- يجب الالتزام بكافة الاشتراطات الصحية المتعلقة بمزاولة النشاط المصرح به حسب اللوائح والأنظمة المعمول بها.
- عدم البدء بمزاولة النشاط قبل الحصول على تصريح من إدارة سلامة الغذاء.
- أن يتم تقديم الأغذية والمشروبات بأدوات تستخدم لمرة واحدة.
- يمنع منعاً باتاً تجول المركبة بغرض تقديم وبيع الأغذية في شوارع الإمارة.
- يكون التصريح محدد بزمان وموقع معين ويمكن أن يجدد بنفس الشروط ولا يمكن نقل التصريح إلى مركبة أخرى.
- يجب أن تكون الأغذية المعبأة المعروضة في المركبة مسجلة ومعتمدة من قبل إدارة سلامة الغذاء ببلدية دبي.

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document title:	دليل إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمركبات تقديم الخدمات والأنشطة التجارية المتنقلة	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

7.4.2 متطلبات الموقع والتصريح المتعلق بالأغذية:

- على المؤسسة الغذائية المرخصة الحصول على تصريح من جهات الترخيص في إمارة دبي (مثل دائرة الاقتصاد والسياحة بدبي أو جهات الترخيص في المناطق الحرة) لمزاولة نشاط بيع الاغذية بواسطة المركبات يتضمن الموافقة على مزاولة النشاط الغذائي في الموقع المحدد للمركبة وبنشاط غذائي يتوافق مع النشاط المرخص في الرخصة الرئيسية.

- أن تكون المركبة مرخصة من الجهات المعنية بنشاط بيع الأغذية
- أن يكون الموقع المحدد لمزاولة هذا النشاط مناسباً ومحميّاً من أي مصدر خارجي للتلوث.
- تسجيل المؤسسة في منصة سلامة الغذاء والتغذية "الفودووتش" (Foodwatch) على الموقع: (<https://foodwatch.dm.gov.ae>). والتقديم على تصريح مشاركة في فعالية "في حال استخدام المركبة خلال الفعاليات أو تصريح سنوي لمركبة بيع أغذية في حال كان مزاولة النشاط في مواقع ثابتة. وارفاق مخطط يوضح فيه المعدات والتجهيزات الداخلية في المركبة (المتطلبات الفنية المذكورة أدناه).

7.4.3 المتطلبات الفنية للمركبة:

- أن تكون المساحة الداخلية للمركبة مناسبة للأنشطة التي سيتم مزاولتها في المركبة.
- توفير تهوية وإضاءة مناسبتين.
- أن تكون المعدات والأدوات مصنوعة من الفولاذ المقاوم للصدأ (stainless steel) وأن تكون سهلة التنظيف.
- في حال مزاولة نشاط تحضير وبيع الأغذية يجب أن تتوفر المتطلبات التالية:
 - توفير حوض غسيل مزدوج مع طاولة لغسيل المعدات والأدوات.
 - توفير حوض غسيل للأيدي مزود بالماء الساخن والبارد تتوفر فيه صابون سائل وورق تنشيف.
 - توفير أماكن كافية ومناسبة لتخزين المواد الغذائية وحسب نوعها (مجمدة، مبردة، جافة)
 - توفير أماكن مناسبة لتخزين مواد التعبئة والتغليف ذات الاستخدام الأحادي.
 - أن يتم توزيع المعدات ومسار العمل داخل المركبة بشكل يضمن عدم حدوث تلوث تبادلي بمختلف انواعه.
 - لا يسمح بتحضير المواد الغذائية الأولية في المركبة مثل (تنظيف وغسل وتطهير الخضار والفواكه، إذابة وتحضير اللحوم والأغذية البحرية. الخ)، ويجب تجهيزها وتوريدها الى المركبة من قبل مصدر معتمد (يمكن التعاقد مع مورد).
 - أن يقتصر النشاط في المركبة على عملية التسخين أو القلي المخصصة للوجبات الخفيفة الجاهزة كالبرجر والنقانق والبطاطس المقلية وغيرها.

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Organization Unit:	Document title:	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

8. قنوات تقديم الخدمة للأنشطة التي تتطلب موافقات وتصاريح

اسم النشاط/الخدمة المتنقلة	قنوات توفير الخدمة (موقع بلدية دبي)
نشاط حلاقة الحيوانات الأليفة من خلال المركبات المتنقلة	https://hub.dm.gov.ae/link/servicedetails_ar?servicecode=3170
نشاط الصالون الرجالي، الصالون النسائي، صالون الأطفال، صالون حناء، مركز تركيب الشعر المستعار، غسل الملابس والمفارش، وكوي الملابس	https://hub.dm.gov.ae/link/servicedetails_ar?ServiceCode=3950
نشاط بيع الاغذية بواسطة المركبات في إمارة دبي	https://hub.dm.gov.ae/link/servicedetails_ar?servicecode=2975

9. قنوات التواصل

اسم النشاط/الخدمة المتنقلة	قنوات التواصل
نشاط حلاقة الحيوانات الأليفة من خلال المركبات المتنقلة	قسم الخدمات البيطرية (إدارة خدمات الصحة العامة) VETSECTION@DM.GOV.AE
- نشاط محطات غسل المركبات المتحركة. - نشاط ورش صيانة المركبات المتحركة.	قسم السلامة (إدارة الصحة والسلامة) Safety@dm.gov.ae
نشاط الصالون الرجالي، الصالون النسائي، صالون الأطفال، صالون حناء، مركز تركيب الشعر المستعار، غسل الملابس والمفارش، وكوي الملابس	قسم التسجيل والتصاريح (إدارة الصحة والسلامة) hspermits@dm.gov.ae
نشاط بيع الاغذية بواسطة المركبات	- قسم التسجيل والتصاريح (إدارة سلامة الغذاء) - التواصل عبر تطبيق مايكروسوفت تيمز: aahelali@dm.gov.ae aqmohammed@dm.gov.ae mahabbo@dm.gov.ae - الاتصال برقم الهاتف 042872557 (تحويله 224 - 225 - 226) خلال أوقات العمل الرسمي 7:30 صباحاً إلى 3:30 بعد الظهر

 GOVERNMENT OF DUBAI	الوحدة التنظيمية: مؤسسة البيئة والصحة والسلامة			بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY 
	Organization Unit:	Document title:	عنوان الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-EHSA-GU01-MV	رقم الوثيقة:	

10. الملحقات & المراجع

الاشتراطات الفنية الخاصة بعدم الممانعة لممارسة أنشطة الصحة والسلامة	
دليل الإرشادات الفنية (107) لتخزين المنتجات الاستهلاكية	
دليل الإرشادات الفنية (79) بشأن متطلبات الإسعافات الأولية	
دليل الإرشادات الفنية (77) لالتزام الصالونات ومراكز التجميل	
دليل الإرشادات الفنية (76) لالتزام الأنشطة المتعلقة بالمغاسل	
دليل الإرشادات الفنية (53) لأسطوانات الغاز البترولي المسال	
https://www.dm.gov.ae/municipality-business/food-traders-/establishments	معلومات تهم تجار ومؤسسات تداول الأغذية
1- National Fire Protection Association, Fire Code 2021 Edition a. Fire Code, 2021 Edition b. Liquefied Petroleum Gas Code, 2020 Edition 2- Safety in Industry Act, Health and Safety Authority, Ireland	المراجع العالمية